(86) ولا حجّة لهم في دعوى المسح إلاّ بما روي عن علي ـ كرم اللّه تعالى وجهه ـ (انّه مسح وجهه ويديه، ومسح رأسه ورجليه، وشرب فضل طهوره قائماً) (1) ولو كان البروسوي والآلوسي معذورين في هذا العزو وأنّه ليس لوجوب المسح أيّ دليل سوى رواية شاذّة، فليس هناك عذر لمن وقف على هذه الروايات الكثيرة التي تتجاوز الثلاثين، فلو لم نقل بأنّ المسح نقل بالتواتر فلابد أن نقول إنّه مستفيض. أضف إلى ذلك أنّ الكتاب يدعمه، فلا سبيل لنا إلاّ الاَخذ بما يوافق الكتاب، وتأويل المخالف أي ما دلّ على الغسل بوجه وسيوافيك إن شاء اللّه . (اِنَّ اللّهَ يُحِبُّ التَّوَّابينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرينَ) (البقرة ـ 222)

_____ 1 . الآلوسي، روح المعاني: 6|87.